

قواعد الاحكام

[22] وقال المولى الافندي: إن هذا غير واضح من وجوه منها: أنه لم ينقل في أحد من الاجازات سوى أنه يروي العلامة عنه وأما العكس فلم يوجد في موضع واحد (1). أقول: ما ذكره المولى الافندي في غير محله لان مثل قراءة العلامة على الطوسي في علم وقراءة الطوسي على العلامة في علم آخر كان متعارفا في ذلك الزمان فان كل عامل كان يتخصص في علم يمتاز به على بقية العلماء فهو يدرس الآخرين بما تخصص به ويدرس عنه نفس تلامذته بما تخصصوا به والشواهد على هذا المطلب كثيرة وهذا إن دل على شيء فانما يدل على وجود الحركة العلمية الكبيرة التي كانت في زمن العلامة وعلى وجود الروح الصافية المتواضعة المتعطشة إلى طلب العلم عند العلماء آنذاك. وعدم نقل أحد لما ذكره الحر العاملي لا يدل على عدم وجوده فكيف من أشياء مهمة لم تنقل إلينا بل الذي لم ينقل إلينا أكثر مما نقل فما ذكره الحر العاملي لم يأت به من عند نفسه بل اعتمد فيه على مصدر مهم اقتنع بصحته فنقله. (4) ابن عم والدته الشيخ نجيب الدين يحيى بن سعيد الحلبي صاحب الجامع للشرائع. (5) الشيخ كمال الدين ميثم بن علي البحراني صاحب الشروح الثلاثة على نهج البلاغة قرأ عليه العقلية وروى عنه الحديث. (6) السيد جمال الدين أحمد بن موسى بن طاووس الحسيني صاحب كتاب البشري أخذ عنه الفقه. (7) السيد رضي الدين علي بن موسى بن طاووس الحسيني صاحب كتاب الاقبال. قال العلامة عند روايته عنهما كما في إجازته لبني زهرة: وهذان السيدان

(1) رياض العلماء 1 / 381.